

بحار الأنوار

[273] - 16 - * (باب) * * (ان الامانة في القرآن الامامة) * الايات: النساء " 4 " : إن
إِنا يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن ا
نعما يعظكم به إن ا كان سميعا بصيرا " 58 " . الاحزاب " 33 " : إنا عرضنا الامانة على
السموات والارض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الانسان إنه كان ظلوما
جهولا " 72 " . تفسير: قال الطبرسي رحمه ا في قوله تعالى: " إن ا يأمركم أن تؤدوا
الامانات إلى أهلها " : فيه أقوال: أحدها أنها في كل من أوثمن أمانة من الامانات فأمانات
ا تعالى أوامره ونواهيه، وأمانات عبادته ما يأتمن بعضهم بعضا من المال وغيره، عن ابن
عباس وغيره، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام وأبي عبد ا عليهما السلام. وثانيها: أن
المراد به ولاة الامر، أمرهم ا سبحانه أن يقوموا برعاية الرعية، وحملهم على موجب الدين
والشريعة. ورواه أصحابنا عن الباقر والصادق عليهما السلام قال: أمر ا سبحانه كل واحد
من الائمة أن يسلم الامر إلى من بعده. ويعضده أنه سبحانه أمر الرعية بعد هذا بطاعة ولاة
الامر، فروي عنهم عليهم السلام أنهم قالوا آيتان إحداهما لنا والاخرى لكم، قال ا سبحانه:
" إن ا يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى أهلها " الآية. وقال: " يا أيها الذين آمنوا
أطيعوا ا وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم (1) " . وهذا القول داخل في القول الاول، لانه
من جملة ما ائتمن ا سبحانه عليه _____ (1)
_____ النساء: 59.